

01- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب البيوع / باب الوقف /بن باز

عبدالعزيز بن باز

رحمه الله تعالى بباب الوقف الذي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات ابن ادم افعاله عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به - 00:00:00

قال لهم يدعون رواه مسلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال اصاب عمر رضي الله عنه يستأمره فقال يا رسول الله وتصدق بها قال فتصدق بها عمر كانه لا يباع ولا يورث ولا يهرب - 00:00:20

تصدق بها في الفقراء وفي القربي وفي الرقاب وفي سبيل الله ومن السبيل والضعيف. لا بنا حالا سمعها ان يأكل منها بالمعروف ويطعم صديقا غير متمول مالا متفق عليه واللفظ لمسلم. وفي رواية - 00:00:53

البخاري تصدق باصلها لا يهرب لا يباع ولا يهرب ولكن الفخ ثمرة وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال بحث رسول الله صلى الله عليه وسلم هم على الصدقة الحديث وفيه - 00:01:13

اما خالد فقد احتبس اذرعه واعتاده في سبيل الله. متفقة عليه سبيل الله. عليه وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد قال وتحديث - 00:01:32

الاصل سواء كان ارضا او دابة او نسله ولكن كفر ثمارته ملته وجوه خير هل يقال له الصحيح والالباب سنة المسلمين بما شرعه الله ذنب عظيم في سبيل الله الامة - 00:02:06

صدقة جارية او اني تبعه اولا الف تسعدو تراها اولا فيه فضل العلم الذي تعلموا وفي الكتب التي الفها وهي محاضرات اولا ربنا اغفر لنا والاخوان المهم نحن الصالح له خصوصية - 00:02:57

اذا فعل الوالد بحرصها لانه اصعب الاجسام عمر في قصته مخرج نعم احسن اموالهم الصحابة لا يطاع الله ولا يغفر ولا يرضي في سبيل الله يجوزه الاسلام قبل قليل الضيف في ابناء السبيل - 00:04:46

معين او يأكل منها انه الاسراف له الدين ولو ان يصدق انك صديق انك المال والعطاء قدر السعادة يأكل يلبس وهذا حديث عن عمر اخ كبير في الوقت والحديث انه - 00:05:47

قال العزيز رواه مسلم قال صلى الله عليه وسلم صار مع الناس يعني في سبيل الله اهو لا لله ثلاثة في سبيل الله يدفع في سبيل الله سبيل الله طبعا - 00:06:33

في سبيل الله بقية الا ملازم نعم قال بعض اهل العلم الا بالله خوف الاجراف لكن مثل قليلا على المجاهدين لا الله الا الله اما اذا مثله اهل البيت وفي الوقت كان - 00:07:40

نعم اذا اسس المنكر والعظة وعينه الله كان اجارها لكم يعني لكن لم يوقف ما زال الرأس صحيح مثل ما قال لعمر متى ايضا قال الحافظون الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لخت ابني هذا غلام كاملين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:25

فكل ولدك نحيته مثل هذا اكل ولدنا اكل ولد نحته مثل هذا؟ فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه وفي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهد له على صدقته. فقال افعلت هذا بولدك كله - 00:11:22

قال لا قال اتقوا الله واعدوا بين اولادكم فرجع به فرد تلك الصدقة. متفق عليه في رواية مسلم قال ايسرك ان يكونوا لك في البر سواء قال بلى قال فلا اذا. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال للنبي صلى الله عليه وسلم العائد في - 00:11:47

تم يعود في خيره. متفق عليه وفي رواية للبخاري ليس لنا مثل التوراة الذي يقول فيه مثيل ثم يرجع في خيئه. وعن ابن عمر رضي الله عنه وعن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل مسلم ان يعطي [الا والد فيما يعطي ولده](#). رواه احمد والاربعة وصححه الترمذى وابن حبان والحاكم واله واصحابه اما بعد هذه الاحاديث يتعلق بها [الهبة العطية مع انه لا يجوز للمسلم قد يخص بعض اولاده](#) - [00:12:47](#)

بشيء دون البقية ولا الرجوع بها في هذا الانصاري رضي الله عنه اعظم له النعمان رضي الله عنه ابن ادم جاء به النبي صلى الله عليه وسلم يمشي له على ذلك - [00:13:20](#)

فقال له ان كل ولد اعطيته مثل هذا؟ قال لا قال اسأل الله عنك من هؤلاء اني ما اشهد على شر ان يوضح لنا ان الظالم الوالدة ليس لهم ان يخصوا بعض الارواد - [00:13:39](#)

العظيمة لان الله جل وعلا اوجب عليهم الاحسان الى الاولاد العدل فيهم ولا يجوز اي شخص بعوضهم لان لم يهدى للقطيعة ولهذا قال [قال نعم قال فلا يجوز انهم اذا عقوبوا بعض مثل عقوبوا بعض تغيرت الاحوال وساعات حال المسلوكين](#) - [00:13:59](#)

وافضل من ذلك الى الحقوق وهذا غير النفقة اما النفقة لا على حسب الحال ينفق على المحتاج رجع الغنى هناك سنة عظيمة اذا كان عند اولاده فقراء صغار وكبار فقراء ما عندهم اسباب ينفق عليهم - [00:14:30](#)

اسباب هذا ليس لله سنة عظيمة مثل ما ينفق على الناس الصغار و حاجاتهم هذا مذهب ليس في تصفية عليه بقدر حاجته اللي احنا الحمد لله يوميا على النفقه فانه حال - [00:14:51](#)

والمتوسط له حال سبيل له حال في كسوة هكذا اما بينهما وفي والرجوع بالبدعة وان ابن سيد اعطى عطية شرعية ليس له رجع فيها وهذا مفهوم التنفيذ من هذا العمل - [00:15:32](#)

او امرا عظيمها فيها ثم قبل ذلك متى اعطيته الا الوالى فله موسوع عمر ابن عباس قال ثم يبدأ زدني ابي انشر مالك لابي اه فلا [بأس به في ولده](#) - [00:16:22](#)

اما انما هذه عظيمة لان الولد كفر لابيه نسأل الله هذا منبع النفاق من باب النفقه وهم اذا انفق عليها ينفق عليه حتى اليك واحد من اولاده والباقيين راضين نحن - [00:17:29](#)

احنا المرشدين الا اذا كما حضر عندما قال نعم والمشكلة لا تقبل يعني لم اعرف فهمت فهذا الوالد اخذ هذا الموضوع نعم [ها يا عفوا لا والله لاخوانه المكلفوون بالمرشدون](#) - [00:18:19](#)

تمام طالب ميسور وتزوج احدى ابنته واعطاها فلما جاء الثاني كانت اسأل الله ان يزوج الاول فاتقوا الله في الزواج الاول كان الثاني كانت حالته المادية يعني يعني انما زوج هذا لانه خاسر - [00:20:07](#)

يعطيه الزيادة على الحوافز سيزيد الانفاس الوالدة في الابن زيادة عن مرتبة يعمل في الشركة لان الولد يعمل للمسلمين طيبها والوالد يعطيه زيادة على مرتبه مصلحته هذا التربابي نحن المصليين ها؟ هذا الطوارى - [00:20:47](#)

قدملينا. نعم. يقول فضيلة الشيخ الوالدة في العزيز بن بازه حفظه الله. هل يجوز ان اخذ قرض من البنـت حيث انـي في حالـكم ماسـك جدا عـلم القـرض مـئة الفـريـال وحيـث يـأخذ البنـك الفـائـدة مـقدـما لا يـجوز - [00:21:33](#)

لا من البنـك ولا غـيرـه اذا اـعطـاك اـحد يـنـقرـض مـن كلـ بـلى ما لا يـضرـه يـخلـص مـئة رـيـال يومـيا نـعـم روـح الاسلام او لا يـغـرـه المـسلـم او العـشرـة النـبـي صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـم اـخـذ مـن قـومـه وـتـرـكـه - [00:21:51](#)

اخر وجد الاسلام من السنة العربية الا وعدوا اهله هذا مع المتابع ما يسمى ما يقال [عليـهـنـ ما دـامـ تـمـتـ النـبـوـةـ نـهـاـيـةـ وـعـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـاـ قـالـتـ كـانـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـبـلـ الـهـدـيـةـ وـيـشـيـبـ](#) - [00:22:53](#)

عليـهاـ رـواـهـ الـبـخـارـيـ وـعـنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللهـ عـلـيـهـ قـالـ وـهـبـ رـجـلـ لـرـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـاقـةـ فـعـتـادـهـ عـلـيـهـ قـالـ [رضـيـتـ قـالـ لـاـ فـزـادـهـ فـقـالـ رـضـيـتـ قـالـ لـاـ فـزـادـهـ فـقـالـ رـضـيـتـ قـالـ نـعـمـ رـواـهـ اـحـمـدـ](#) - [00:24:18](#)

ابـنـ حـبـانـ وـعـنـ جـابـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـالـ قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـعـمـرـةـ لـمـنـ وـهـبـتـ لـهـ كـتـبـةـ عـلـيـهـ.ـ وـلـمـسـلـمـ اـنـفـقـوـاـ عـلـيـكـمـ

اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمى من اعمى - 00:24:41

العمرة فهي للذى امرها حيا ومتا ولعقده. وفي لفظ انما العمارانية ولمسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرة فانه من اعمر عمرة فهي للذى امره فانه من امر عمرة وهي للذى امرها حيا ومتا وليعطي به. ففي لفظ انما العمارنة التي - 00:25:01

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترقدوا ولا تعيون. فمن ارسل شيئا او اعمل شيئا فهو لورثته وعن عمر رضي الله عنه قال حملت على فرس في سبيل الله فاضعه صاحبه وظننت انه بايعه - 00:25:37

فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تقطعه وان اطاك بدرهم فالحديث متفقنا عليه واصحابه اما بعد هذه الاحاديث في الهدية وفي الهدي الاول الدلالة على انه لا يقبل الهدية - 00:26:07

ويجيز عليها ولا يحضر الصدقة الزكاة واما الهدية فلا بأس ولهاذا لما صدقة وقال قالت رضي الله عنها كان يقبل الحديث ويثير عليه يجهز عليها فلا بأس عليها يعني ايها المهدى مقابل اذنه - 00:26:36

ولا سيما اذا كان مثلك يقبل لا ولهاذا في الحديث الثاني انه صلى الله عليه وسلم احداهما الامانة متابعة قال لا قال نعم ان يدل على ان المهدى اذا كان - 00:27:15

وابه ده المقابله فمهدي للملوك والامراء يريدونه مقابلها كثيرا فانه مقابل ذلك فمن يزيد عليه حتى يرضى ثم يعطيه المهدى اليه في متابهة وما يقارب ذلك او ازيد من ذلك - 00:27:34

اما اذا كان مثلك لا يقبل الهدية وانما اهدى محبة واحسانا اذا صح الموسى والاسلام لمن يعلم المسلم ثوابها ما يحتاج هواه والحديث صححة انها لمن فاذا قال سيدنا عمر هذه الدار لك - 00:28:09

على بعين او يا لهوي فانه يملكها ولهاذا الاف النواب قبور وعشير لانه هنا مرعوبة فهي لم يعذرها حيا ومتا ولعاقبا ونقول رضي الله عنه خلاف ذلك اما اذا قال له - 00:28:44

فيها عارية ثلاثين ثلاث حياته فقط هذا صريح ليس له الا السكن وفي حديث عمر الدلالة على ان من تصدق في سبيل الله من تعذب في سبيل الله فانه لا يجمع العودة فيها - 00:29:23

ولا شراؤهم اراده لله لا يرجع فيه صدقة او ساعد في سبيل الله العائلة وفق الله عز وجل لان هذه مدة حياته ان يذهب الناس اللهم لبيك يا عمر ومن فعلها - 00:29:53

يعني عطاها المجاهدين اتى العمرة الا عند سنة معينة مؤجلة مساعدة ما دمت حيا ها؟ انه يعطي الهدايا لاخوانه ما يقابلها حتى يرضى والناس ترد عليه كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:41

ارجع وهو الذي رجع هذا يدل على الذي بقدر زمانها حتى يرضى صاحبها المعنوية لابد المال لابد المال لا اهدى اليك احسن منها واذا احسن منها في الغالب اما اذا كان - 00:31:27

خوف من صلاته ماذ؟ ليس له تعم هذا الحديث اذا رجعت ثم اذا كان يطلق الغالب عليهم يعطونها طلب اللي هو خوف من ان يصلى ان يصلى المقصود ان يتقي الله اذا كان اعطته لي خوفا من شره او خوفا من صلاته او خوف منه يزوج فاذا خالف - 00:33:01

لكن بعد الصلاة ها لا يرد عليها بان يغالب عليهم انما يعطيها لمصلحة الا فهم الطلاق لها حال؟ اذا كان لها معصية خوف من شر خوف من افهم منه ان ان - 00:33:27

شراء الزكاة خارج عن بعنى بخمس قال ورجل اشتراها بنا الطهارة السؤال ورد الامام احمد نعم؟ من واحدة من من النساء ارسلت اليها هذا الفوائد تقول لو سمحت الشیخ عبد العزیز بن باز مدير عام المملكة السلام عليکم ورحمة الله وبركاته. انا امرأة بسيطة

في في مدينة الرياض هي زوج سافر الى البلاد - 00:34:01

الى بلاد ما لي منذ الف واربع مئة احدى عشر يعني له الان ثمانين سنوات منذ انسافر لم يرسل الي جواب ولا رسالة ولا نقص وكتت ارسل فيه دواهم ومكالمات في الشرايب - 00:34:46

وحتى الان ما اجابني بجواب واحد علمه فانه قد يرى كل ما ارسل اليه وقد كان بينهم بنت وانا الان بعدت عن انتظاري ولذلك اطلب من سماحتكم الافادة في هذا الباب حيث تركني كالملعقة والله سبحانه وتعالى يقول تعالى ينهى عن ذلك وانتم اعلم بشريخ

00:34:58

مني والله تعالى يقول فتذروها كالملعقة. واريد من سماحتكم البيان بالله علي منه هل انتظره؟ ولا اقدر الا اذا تم نشريهما عند ذلك تتصلوا اوامر الله عليكم وعليكم السلام وعليكم - 00:35:18

هنا انه هو ظالم قال رحمة الله تعالى في باب وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فهذا هو تحابوه رواه البخاري في اللدب المفرد وابو يعلى بساند حسن - 00:35:40

وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحاذروا فان الهدية رواه البدار بساند ضعيف وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المسلمين لا تحرقن - 00:36:36

متفق عليه وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انما قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يصب عليها. رواه الحاكم وصححة. والمحفوظ من - 00:37:01

ابن عمر عن عمر قوله اللهم صلي على رسول الله واله واصحابه من اهتدى اما بعد والهبة الهدية ايها الاخوان مرغب فيها وهي من اسباب المحبة وسامح الصدور تحابوا كما قال المؤلف - 00:37:21

وله شاهد من الترمذى هذا الصدر من هو ربهم ان الهدية للاخوان رحيمة القلوب تجد المحبة من الاخوان ولهذا قال لان هدية وان مسلم الباء مما و ولهذا واسبه ذلك - 00:37:57

اما يقدر بالله تقدمت في الحديث العاشر العظيم رضي الله عنها جاءت تشهد بمعابدة فلم اجد في البيت الا واعطيته هدية هل دفعت لكل الدين تلك المرأة ورفعت التوراة الثالثة الى كذبها لتأكلها - 00:39:16

فشقت ما بينهما بالخير ولم تأخذ شيئاً قال تعالى فاجبني شأنها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبر الكفر الجنة المقصود الناس العرف والاحسان كله من اسباب الخير النية - 00:39:47

فهو احق بها والمعلم محفوظ بالرواية من كلام عمر رضي الله عنه بل نشاهد ان الرجل اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قال لا المحبة للامراء والتجار هؤلاء ما يعطوا هذا - 00:40:26

لأنهم ما اهدوها لكل محبة اهدوها للسمع فاما يرضوا ما يقابل ولا لأنهم لن يجدوا محبة وانما اهل المال والمقام فيثيب عليها ما تقدم خرابيط خرابيط وهذا احق بها الاجابة المناسبة - 00:41:05

الله عز وجل من كان يتعامل بالربا هل تقبل هديته فمن اعظم اليهود والله ما طعام اليهود وهم يتعرضون منهم والنبي صلى الله عليه وسلم اشتري منهم طعام ورأى منهم شيئاً - 00:41:38

اما اذا كنت تعلم ان من مال الربا او في المال ربة نعم هو يعمل في بنك وليس له مورد الا من هذا البيت. جزاكم الله خير ما يجوز لها - 00:42:08

القرار محبة يبون فلوس لما لا تؤخذ هكذا فهمت ثم تعطيه ومن يعطيه المحبة محبة او صاحب الارض واجر الاحسان وجوب من كان يرضي الله واليوم الاخر فليحسن اكرامه يرد عليه - 00:42:29

لا يجوز لان الكلام المقصود بالنفقة هو فقير نعم نعم الصالحين الا ايها الاخوة ثلاث مرات ثلاث رواية ثانية ثلاث مرات ورد من احد الطالب يسألوا تحت حديث الذي جاء فيه من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ويلهمه رشده. ايش - 00:43:25

من جلد الله به خيرا يصفحه في الدين ويلهمه رشده عن ابي معاوية جزاكم الله خيرا ويسأل سؤال الناس ان يقول فهل ورد هذا الاثر عن ابي بكر رضي الله عنه - 00:44:27

حينما كان هي يمدح لنا شيء يقول اللهم اجعله خيرا مما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني من اه بما يقولون. نعم تمام قطيفة نعم - 00:44:49

بعد الصلاة الصفحة الثالثة بعد الفاتحة ربنا طبعا افضل الخلفاء رضي الله عنهم لهما لهم قد يسبب مشاكل - 00:45:27